المحاضرة رقم 10

لجنة بازل للرقابة المصرفية

أولا- أهمية رأس المال:

يلعب رأس المال في المصرف دورا ملحوظا، فضلا عن كونه أحد مصادر القيام بالعمليات المصرفية فهو عامل حماية ضد الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، ويشكل مصدر ثقة المتعاملين، كما انه الأداة التي تستطيع من خلالها السلطات المصرفية تقييد أو توسيع حجم العمليات، ويؤدي رأس المال على مستوى المؤسسة المصرفية ثلاث وظائف أساسية والمتمثلة في:

- طمأنة المودعين والممولين الآخرين.
- امتصاص الخسائر غير المتوقعة أو التي تكون قليلة الاحتمال.
- القيام بالاستثمارات اللازمة لإطلاق وتطوير نشاطات مربحة لصالح البنك.

أما على المستوى الكلي فان لرأس المال وظيفتين هما:

- إيقاف انتشار أزمة مصرفية.
- إقامة علاقات تنافسية بين المتدخلين على أساس عادل.

ثانيا- نشأة لجنة بازل:

يعتقد البعض أن الاهتمام بموضوع كفاية رأس المال يعود إلى أزمة الديون العالمية في بداية الثمانينيات من القرن الماضي ، حيث يعتبره السبب الحقيقي والوحيد لصدور مقررات بازل المعروفة باسم " بازل I " ، والواقع أن الاهتمام بكفاية رأس المال يعود إلى فترة طويلة قبل ذلك، ففي منتصف القرن التاسع عشر، صدر قانون لبنوك الولايات المتحدة الأمريكية يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها، وفي منتصف القرن العشرين زاد اهتمام السلطات الرقابية عن طريق وضع نسب مالية تقليدية، مثل حجم الودائع إلى رأس المال، حجم رأس المال إلى إجمالي الأصول، ولكن هذه الطرق فشلت في إثبات جدواها، خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها الخارجية، وعلى وجه التحديد البنوك الأمريكية و اليابانية، وهو ما دفع بجمعيات المصرفيين في ولايتي " نيويورك و الينوي " بصفة خاصة سنة 1952، إلى البحث عن

أسلوب مناسب لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال.

وتعتبر الفترة من 1974 إلى 1980 فترة مخاض حقيقي للتفكير العملي في إيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال، فما حدث من انهيار لبعض البنوك في هذه السنوات أظهر مخاطر جديدة لم تكن معروفة في السابق (مثل مخاطر التسوية ومخاطر الإحلال) بل وعمق المخاطر الائتمانية بشكل غير مسبوق، وهو ما أثبت بأن البنوك الأمريكية الكبيرة ليست بمنأى عن خطر الإفلاس والانهيار، ففي جويلية 1974 أعلنت السلطات الألمانية إغلاق " هيرث ستات بنك " والذي كانت له معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية وسوق ما بين البنوك، مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه، وفي نفس السنة أفلس " فرانكيل ناشيونال بنك " وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات " فرست بنسلفانيا بنك " بأصوله التي بلغت حوالي 8 بليون دولار، مما دفع بالسلطات للتدخل لإنقاذه، بعد أن بلغت مشكلة عدم توافق آجال الاستحقاق بين أصوله وخصومه وثبات أسعار الفائدة على قروضه مداها، خاصة مع الارتفاع الشديد في أسعار الفائدة على الدولار عام 1980 والتي بلغت 20%.

وفي ظل هذه المعطيات، بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر، وإيجاد فكر مشترك بين البنوك المركزية في دول العالم المختلفة يقوم على التنسيق بين تلك السلطات الرقابية للتقليل من المخاطر التي تتعرض لها البنوك، ونتيجة لذلك تشكلت لجنة بازل أو بال للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية من محافظو البنوك المركزية للدول الصناعية العشر في نهاية عام 1974، وقد ضمت اللجنة أعضاء من " بلجيكيا، كندا، فرنسا، ألمانيا الاتحادية، ايطاليا، اليابان، هولندا، السويد، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى سويسرا ولكسمبورج " .

وقد أقرت لجنة بازل معيار موحد لقياس كفاية رأس المال عام 1988، ليكون ملزما لكافة البنوك العاملة في النشاط المصرفي، كمعيار دولي للدلالة على مكانة المركز المالي للبنك ويقوي ثقة المودعين فيه من منظور تعميق ملاءة البنك، وتلتزم كافة البنوك بأن تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع أصولها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8% كحد أدنى، وعلى الجميع أن يوفقوا أوضاعهم مع هذه النسبة نهاية عام 1992، وقد

كانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقدم بها Peter Cooke الذي أصبح فيما بعد ذلك رئيسا لهذه اللجنة، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة "كوك" أو "بال" أو كما يسميها الفرنسيون أيضا بمعدل الملاءة الأوروبي. ولم تقتصر اللجنة على وضع حدود دنيا لكفاية رأس المال في البنوك ، إذ أنها قدرت أن مواجهة المخاطر يتطلب مجموعة من القواعد والمبادئ في تنفيذ الرقابة على البنوك، فأصدرت اللجنة في عام 1997 المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة Core Principles for Effective Banking Supervision واتبعتها في عام 1999 بوضع منهجية للتأكد من تطبيق هذه المبادئ.

وتجدر الإشارة أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية، لا تستند إلى اتفاقية دولية وإنما أنشأت بمقتضى قرار من محافظي البنوك المركزية للدول الصناعية، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا

ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، ولذلك فان قرارات أو توصيات هذه اللجنة لا تتمتع بأي صفة إلزامية، رغم أنها أصبحت مع مرور الوقت ذات قيمة فعلية كبيرة، وتتضمن قرارات و توصيات اللجنة، وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان، بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات، كذلك تلجأ بعض المنظمات الدولية فضلا عن بعض الدول إلى ربط مساعداتها للدول الأخرى بمدى احترامها لهذه القواعد والمعايير الدولية، وتتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق والبنك الدوليين في كثير من الأحوال، شروط بإلزام الدول بإتباع القواعد والمعايير الدولية في مجال الرقابة على البنوك وغيرها من قواعد ومعايير الإدارة السليمة، فالقواعد التي تصدرها لجنة بازل تتمتع بهذا الإلزام الأدبي والذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند عدم الانصياع لها.

ثالثا- المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة:

تشمل المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعّالة الصادرة عن لجنة بازل في سبتمبر عام1997 على25 مبدأ، تغطي كافة جوانب الإشراف المصرفي، وقد تمّ إقرارها من بعض الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في أكتوبر من نفس العام كما اعتُمدت هذه المبادئ أيضاً من قبل "مجموعة العمل حول الاستقرار المالي في اقتصاديات

الأسواق الناشئة"، بالإضافة إلى اعتمادها من قبل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي اللذين شجّعا الدول الأعضاء على التقيّد بها، فقد استعملت هذه المبادئ كأسس لتقييم النظام الرقابي في الدول من خلال ما يعرف ب"برنامج تقييم القطاع المالي" (FSAP)، على أن تطبيق هذه المبادئ وإجراء الإصلاح المالي الذي تصبو إليه الدول يتطلبان جهوداً حثيثة وتعاون السلطات الرقابية مع الجهات الحكومية الأخرى ومؤازرتها في اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز النظام المصرفي وبالتالي الوصول إلى استقرار القطاع المالي، وتعتقد لجنة بازل للرقابة المصرفية أنه في حال تطبيق المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعّالة، فإن ذلك سوف يساعد في تحقيق الاستقرار المالي في البلد الذي يقوم بتطبيقها ويؤدي إلى:

1. نشر مفاهيم موحّدة للرقابة المصرفية وبالتالي تسهيل عملية التعاون الرقابي بين الدول.
2. فتح المجال للمصارف للتعاون مع المصارف في الدول الأخرى من حيث اعتمادها لنفس المفاهيم والإجراءات المتّبعة في هذه الدول.
3. تعزيز التعاون فيما بين السلطات الرقابية للمصارف والمؤسسات المالية والأسواق المالية وشركات التأمين.
4. فتح المجال أمام السلطة الرقابية في إمكانية وضع إستراتيجية لتحسين أدائها.